

## تصحيح اختبار الفصل الثاني مادة القانون

- القرابة نوعان هي :
- \* قرابة النسب: هي القرابة التي تقوم على أساس رابطة الدم ويعتبر قريب الشخص من يشترك معه في أصل واحد سواء كان ذكرا أو أنثى.
- \* قرابة المصاهرة: هي قرابة أساسها الزواج ، وهي تقوم بين أحد الزوجين وأقارب الزوج الآخر.
- فمثلا : والد الزوجة يعتبر قريبا لزوج ابنته قرابة مصاهرة.
- آثار القرابة هي :
- \* رابطة الزوجية ينشأ عنها حق الزوج على زوجته في طاعته وحق الزوجة في النفقة وحق كل منهما في أن يرث الآخر.
- \* حق الابن في حمل لقب أبيه وحقه في الجنسية على أساس رابطة الدم.
- \* حق الابن في التربية والرعاية.
- \* حق الأقارب في الميراث فيما بينهم.
- الموطن هو: مقر إقامة الشخص المعتاد بحيث يعتبر موجودا فيه بصفة دائمة حكما.
- تتمثل أهمية الموطن في ما يلي :
- \* الموطن هو المكان الذي تستقر فيه حياة الشخص الطبيعي.
- \* الموطن هو المكان الذي تجرى فيه العلاقات المتنوعة التي يقيمها الشخص مع غيره.
- \* الموطن هو المكان الذي يضيف قيمة اجتماعية وقانونية للمواطن حيث أن تكوين الملفات وبعض الوثائق كجواز السفر الذي نجده يعتمد على شهادة الإقامة التي يستخرجها المواطن من مقر بلديته.
- الذمة المالية هي: مجموع ما للشخص من حقوق وما عليه من التزامات مالية. وتتكون من جانبين:
- جانب إيجابي هو الحقوق وجانب سلبي هو الالتزامات.
- الأهلية هي: مدى القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات وإمكانية الشخص القيام بالتصرفات القانونية بنفسه.
- أكمل ما يلي :
- السفه: مرض يعترى تدبير الإنسان ويتمثل في تبذير المال.
- الجنون: هو مرض يصيب عقل الشخص فيفقد التمييز كلية.
- العتة: مرض يعترى جزءا من العقل لا يصل إلى درجة الجنون ، يجعل صاحبه قليل الفهم.
- ناقص الأهلية : كل شخص بلغ سن التمييز ولم يبلغ سن الرشد.
- كامل الأهلية : كل شخص اكتمل التاسعة عشر من عمره.
- الحق هو : ثبوت قيمة معينة لشخص ينفرد بها عن شخص آخر بمقتضى القانون ، ويحق له أن يمارس عليها سلطات معينة من أجل تحقيق مصلحة مشروعة.
- أركان الحق هي :
- \* الأشخاص
- \* المحل
- \* الحماية القانونية
- \* السبب